

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥١ لسنة ١٩٨٨ :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ،

قرر :

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة غرفتين بالدور الأول والثانى العلوى لاستغلالهما كمكتبة وحجرة لعمل القربان بكنيسة السيدة العذراء مريم بناحية الزنقور - مركز جرجا - محافظة سوهاج ، وذلك طبقا للرسم المرفق

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ شوال سنة ١٤٢٢ هـ

( الموافق ٧ يناير سنة ٢٠٠٢ م )

حسنى مبارك